

. العقار يتكون من دور ارضي واول ، العقار بالتفصيل كالتالي:
الدور الارضي يتكون من عدد 2 صالة + عدد 2 غرفه + عدد 2 حمام + مطبخ.
الدور الأول يتكون من صالة + عدد 4 غرف + عدد 2 حمام .
الحوش به غرفة عبارة عن ديوانية ، والسطح به غرفة للخادمة وحمامها.
تبين للخبرة ان الحائز الفعلي للعقار هو المدعي عليه الأول المدعي فرعياً و بناته.
- ثانياً: شروط المزاد:
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .
ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .
خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزايد المتخلف بما يتقص من ثمن العقار
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية .
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة تنبيهه: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات .
2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات .
3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه " إذا كان من نرعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل " رئيس المحكمة الكلية

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2025/9/17م قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/594 بيوع/2.
المرفوعة من: فضيله عيد صالح على.
ضد:
1- سمير عبدالله جمعه الحواج.
2- مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفته.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية .
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة تنبيهه: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات .
2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات .
3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه " إذا كان من نرعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل " رئيس المحكمة الكلية

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق 2025/9/22 - قاعة 5- بالدور الثامن- بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2021/556 بيوع/1 المرفوعة من : أسماء احمد محمد البالول.
ضد :
1- نبيل عبدالله سليمان الشهران.
2- بنك الائتمان الكويتي- خصم مدخل.
3- بلدية الكويت- خصم مدخل.
أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)
عقار الوثيقة رقم 2000/7784 الواقع في منطقة القرين - قسيمة رقم 84 - قطعة رقم 4 - من المخطط رقم م/36912 - ومساحتها 400 م2 وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (310000 د.ك) ثلاثمائة وعشرة آلاف دينار كويتي.
** ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف :
- وجود مخالفات بالعقار وهي:
1- بناء بالدور الأرضي والأول بدون ترخيص على جهة شارع الخدمة.
2- بناء من مواد خفيفة بالسطح بدون ترخيص.
3- بناء زيادة بالدور الأرضي جهة ممر الخدمات.
** ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

بجلسة 2021/8/12 قمنا بمعاونة السيد خبير الدراية / فيصل الشهران بالانتقال إلى منطقة القرين قطعه 4 شارع 5 منزل 42 بحضور وارشاد المدعي عليه الأول المدعي فرعياً وتخلف باقي الخصوم عن الحضور ، و ذلك تمهيداً لتقدير قيمة العقار موضوع الدعوى .
حيث تمت المعاينة على النحو التالي :
. العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت حكومة مطابق للمواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم 2000/7784 بمساحة 2م400 .
. العقار موضوع النزاع مكسي من الخارج سيجما وحجر جيري ، التكييف نظام مركزي ووحدات
. العقار موضوع النزاع يقع على شارع فرعي وسكة و يحده جار من احد الجوانب.